

إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول
التأخر في تنفيذ حكم قضائي صادر في حق الشركة الجديدة لقنوات المياه سيدي
سليمان
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد
السيد الوزير المحترم،

يشنكي عدد من العمال السابقين بالشركة الجديدة لقنوات المياه سيدي سليمان، الذين تم فصلهم عن العمل بالشركة، من التأخر في تنفيذ حكم قضائي صادر لصالحهم عن المحكمة الابتدائية بالقنيطرة والذي تم تأكيده من طرف محكمة الاستئناف بتاريخ 1977/03/22، حيث قضى بإرجاعهم إلى عملهم مع أداء أجورهم وبغرامة تهديدية قدرها 20 درهم عن كل يوم تأخير، حسب إفادة المشتكين.

وبالنظر إلى أن التلكؤ عن الالتزام بتنفيذ الأحكام القضائية النهائية الصادرة بعد استنفاد درجات التقاضي، يعتبر مسا صريحا بهيبة القضاء باعتباره الضامن الأساسي للحقوق والحريات، خاصة وأن الأمر يتعلق، في هذه الحالة، بفئة من الطبقة العاملة التي تستحق الحرص على تمكينها من النيل الكامل لحقوقها المكتسبة التي أقرها القضاء منذ أزيد من 41 سنة،

فإننا، نسألكم السيد الوزير المحترم عن:
? الإجراءات التي ستقومون بها لضمان تنفيذ الحكم القضائي الصادر لفائدة العمال.
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

عبد العلي حامي الدين